تحرك عاجل

تأجيل النطق بالحكم في قضية عزة سليمان و16 آخرين

أُجِّلَ النطق بالحكم في قضية عزة سليمان و16 شاهداً آخر على حادث قتل في القاهرة خمسة أيام وهي مدة عطلة عيد الأضحى. وسيُحدَد موعد جديد لجلسة النطق بالحكم بعد العطلة التي انتهت يوم 27 سبتمبر/أيلول.

وقد أُجِّلَ النطق بالحكم، الذي مقرراً له يوم 26 سبتمبر/أيلول، في محاكمة عزة سليمان و16 شاهداً آخر على حادث قتل في القاهرة، مدة عطلة عيد الأضحى وهي خمسة أيام بدأت في 23 سبتمبر/أيلول. وأكد اثنان من المحامين الموكلين في القضية هذا لمنظمة العفو الدولية.

وقد يتمكن فريق الدفاع من تقديم دفوعه إلى قاض جديد، إذ تبدأ السنة القضائية الجديدة في مصر في أكتوبر/تشرين الأول، وكثيراً ما يُعاد توزيع القضاة والدوائر على المحاكم في ذلك الشهر. وسيعرف المحامون بعد عطلة العيد الموعد الذي حُدِّدَ للجلسة التالية للمحكمة وما إذا كانت القضية ستُسنَد إلى قاض جديد.

وترجع وقائع القضية إلى 24 يناير/كانون الثاني 2015 عندما قامت مجموعة من نشطاء "حزب التحالف الشعبي الاشتراكي" بمسيرة إلى ميدان التحرير في القاهرة لوضع إكليل من الزهور إحياء لذكرى من قُتِلوا هناك قبل أربع سنوات خلال "ثورة 25 يناير". وقبل أن يصلوا إلى الميدان استخدمت قوات الأمن القوة المفرطة لفض المسيرة، الأمر الذي أسفر عن مقتل الناشطة اليسارية والشاعرة شيماء الصباغ.

وحُكِمَ على أحد ضباط الشرطة بالسجن 15 عاماً فيما يتصل بمقتلها. وأُحيل شهود حادث القتل، ومن بينهم مشاركون في المسيرة وكذلك بعض المارة، إلى المحاكمة في محاولة، على ما يبدو، لمعاقبتهم على الشهادة على انتهاكات قوات الأمن. وبَرَّأَت محكمة في القاهرة المتهمين السبعة عشر يوم 23 مايو/أيار. وبعد ثلاثة أيام استأنفت النيابة العامة الحكم، وبدأت إعادة محاكمتهم.

يُرجَى الكتابة فوراً بالعربية، أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية

لدعوة السلطات المصرية إلى إسقاط جميع التهم الموجهة إلى المتهمين السبعة عشر (مع ذكر أسمائهم) حيث أنها تُجَرِّم ممارسة الحق في التجمع السلمي كما أنها وُجِّهَت إليهم عقاباً لهم على شهادتهم على الانتهاكات التي وقعت على أيدي قوات الأمن؛

ودعوة النائب العام إلى سحب الاستئناف.

يُرجَى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إلى:

النائب العام

نبيل صادق

مكتب النائب العام

دار القضاء العالي

1 شارع 26 يوليو

القاهرة، جمهورية مصر العربية

فاكس: 4716 577 2 202+

(خلال ساعات العمل الرسمية فقط، توقيت جرينتش+2)

طريقة المخاطبة: سيادة المستشار

<u>الرئيس</u>

عبد الفتاح السيسي

مكتب الرئيس

قصر الاتحادية

القاهرة، جمهورية مصر العربية

فاكس: 1441 391 2 202+

البريد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg؛ Moh_moussa@op.gov.eg

طريقة المخاطبة: فخامتكم

وإرسال نسخ إلى:

<u>نائبة مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية</u>

ماهي حسن عبد اللطيف

وزارة الخارجية

كورنيش النيل، القاهرة

جمهورية مصر العربية

فاكس: 9713 574 2 202+

البريد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني: Contact.US@mfa.gov.eg

وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين لمصر المعتمدين لدى بلدانكم. ويُرجَى إدخال العناوين الدبلوماسية المدرجة أدناه،

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة طريقة المخاطبة

ويُرجَى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. هذا رابع تحديث للتحرك العاجل UA 80/15. للاستزادة من المعلومات انظر:

https://www.amnesty.org/en/documents/mde12/2033/2015/en/

تحرك عاجل

تأجيل النطق بالحكم في قضية عزة سليمان و16 آخرين

معلومات إضافية

حددت محكمة استئناف في القاهرة في 4 يوليو/تموز جلسة يوم 26 سبتمبر/أيلول موعداً للنطق بالحكم في محاكمة المدافعة عن حقوق الإنسان عزة سليمان و16 شخصاً آخرين كانوا كلهم شهوداً على قتل الشاعرة شيماء الصباغ في القاهرة. وهم عرضة للحكم عليهم بالعقوبة القصوى وهي السجن خمس سنوات وغرامة قدرها 200000 جنيه مصري (25500 دولار أمريكي)، حسبما أفاد محاموهم. ويختلف الوضع القانوني للمتهمين في القضية باختلاف دور كل منهم في أحداث 24 يناير/كانون الثاني، ومن ثم يختلف الدفاع من متهم إلى آخر. فقد كان بعضهم من المشاركين في المسيرة، بينما كان أخرون، مثل عزة سليمان، مجرد شهود عيان، وكان متهم آخر طبيباً هرع لمساعدة الشاعرة المصابة بجروح مميتة.

وُبِّرئَ المتهمون السبعة عشر يوم 23 مايو/أيار من تهمتي "التظاهر دون تصريح" و"الإخلال بالنظام العام" اللتين وُجِّهَتَا إليهم بموجب "قانون التظاهر" القمعي المعمول به في مصر. واستأنفت النيابة العامة الحكم بعد ثلاثة أيام. ونفت السلطات في بادئ الأمر أن قوات الأمن مسؤولة عن مقتل شيماء الصباغ، لكن في يوم 11 يونيو/حزيران حُكِم على الشرطي ياسين حاتم صلاح الدين بالسجن 15 عاماً بتهمة "ضرب أو إحداث إصابات أو إعطاء مادة ضارة أفضى إلى موت" الشاعرة التي رحلت عن ابن في الخامسة من عمره.

وأبلغ شاهد عيان منظمة العفو الدولية بأن قوات الأمن التي تحرس مدخل ميدان التحرير أوقفت المسيرة في شارع طلعت حرب القريب قبل أن تفتح النار على المتظاهرين باستخدام طلقات الخرطوش وعبوات الغاز المسيل للدموع. وأفاد رئيس مصلحة الطب الشرعي بأن شيماء الصباغ توفيت متأثرة بإصابات سببتها كريات الخرطوش التي أُطلِقَت على ظهرها ومؤخر رأسها من مسافة ثمانية أمتار. وأثارت التسجيلات المصورة والصور الفوتوغرافية لمقتلها التي التقطها بعض الصحفيين والنشطاء استنكاراً واسع النطاق في مصر والخارج.

ونظم "حزب التحالف الشعبي الاشتراكي" المسيرة إلى ميدان التحرير عشية ذكرى "ثورة 25 يناير". وكان المشاركون في المسيرة، وهم مجموعة صغيرة تضم زهاء 30 شخصاً، يحملون لافتة عليها اسم الحزب وزهوراً لإحياء ذكرى المئات الذين لاقوا حتفهم في انتفاضة 2011. وكانوا يسيرون على رصيف الشارع لتفادي تعطيل حركة المرور. وحسب "قانون التظاهر" المصري الشديد الصرامة، تُعَد المشاركة في تجمع أو مظاهرة تضم عشرة أفراد أو أكثر دون الحصول على تصريح مسبق من وزارة الداخلية جريمة يُعَاقَب عليها بالسجن خمس سنوات كعقوبة قصوى. غير أن المشاركين في المسيرة قالوا إنها لم تكن مظاهرة وإنهم إنما كانوا في مسيرة لإحياء ذكرى الذين لاقوا حتفهم.

وقالت عزة سليمان، مؤسسة المنظمة غير الحكومية "مؤسسة قضايا المرأة المصرية"، في إفادتها إنها لم تكن مشاركة في المسيرة، بل كانت جالسة في مقهى مع أسرتها وأصدقائها، وسمعت المشاركين في المسيرة يرددون هتافات فخرجت لتشاهدهم. ورأت قوات الأمن تفض المسيرة باستخدام الغاز المسيل للدموع وطلقات الخرطوش. ورأت كذلك جثة في الشارع علمت أنها جثة شيماء الصباغ. ولم يكن اثنان آخران من الذين يُحاكَمون الآن مشاركين في المسيرة. فأحدهم طبيب عرض تقديم الإسعافات الأولية لشيماء الصباغ بعد أن أُصيبَت؛ وكان الثاني من المارة وحمل شيماء الصباغ إلى مقهى قريب حرصاً على سلامتها. وقُبِض

على الاثنين في الموقع. وكان المتهمون الأربعة عشر الباقون من المشاركين في المسيرة السلمية التذكارية. وأُلقِي القبض على بعضهم في الموقع، وذهب الآخرون للإدلاء بإفاداتهم بعد أن استدعتهم النيابة. واتُّهِم رجل بقتل شيماء الصباغ بعد أن أدلى بإفادته كشاهد عيان. وعندما لم يُعثَر على دليل ضده اتُّهِم بدلاً من ذلك بالتظاهر بشكل غير مشروع والإخلال بالنظام العام. وجميع المتهمين مطلقو السراح حالياً، لكنهم جميعاً عرضة للسجن والتغريم عندما يصدر الحكم.

الأسماء: عزة سليمان، نجوى عباس، ماهر شاكر، مصطفى عبد العال، سيد أبو العلا، إلهامي الميرغني، عادل المليجي، محمد أحمد محمود، زهدي الشامي، أحمد فتحي نصر، طلعت فهمي، طه طنطاوي، عبد الحميد مصطفى ندا، محمد صالح فتحي، حسام نصر، محمد صالح، خالد مصطفى.

الجنس: كلهم ذكور باستثناء عزة سليمان ونجوى عباس

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA: 80/15 رقم الوثيقة: MDE 12/2504/2015 بتاريخ 28 سبتمبر/أيلول 2015